



سياسة الكفالات

السياسة العامة:

- يتم خصم رسوم إدارية بقيمة ١٠% لدى سداد الكفالات.
- يحق للجمعية استبدال الحالة المكفولة إلى حالة أخرى إذا تحسنت ظروف المكفول معيشيا أو انحرف أخلاقيا أو ترك الواجبات الشرعية أو لأي مصلحة أخرى تراها الجمعية.
- يحق للجمعية استبدال الكفالة إلى كفالة أخرى دون الرجوع إلى الكفيل.
- قد يتعذر إيصال الكفالات الخاصة بشكل شهري للمكفولين لأسباب إدارية أو لظروف التحويلات المالية أو لأي أسباب وظروف قاهرة أخرى.
- في حال تخلف الكفيل عن التسديد الكفالة لأكثر من ٣ شهور تلغى الكفالة ويعاد ترشيح الحالة المكفولة لمتبرع آخر.
- يتم تحديث بيانات الكفالات الخاصة مرة كل سنتين.

سياسة كفالة الأيتام:

- كفالات الأيتام أما تصرف في شؤون اليتيم التعليمية والمعيشية أو تسلم نقديا بعنوان التمليك لولي أمره المباشر.
- رعاية اليتيم قد تستلزم مشاركة المسؤول المباشر عنه لبعض مصاريف اليتيم الضرورية.
- تحول الكفالة الشرعية إلى كفالة عرفية في حال بلغ اليتيم سن التكليف الشرعي.
- تقطع الكفالة عن اليتيم إذا تحسنت ظروفه المعيشية أو اتجه اليتيم إلى العمل أو تزوج أو تخلف عن مواصلة الدراسة أو انحرف أخلاقيا أو ترك الواجبات الشرعية أو لأي أسباب أخرى تراها الجمعية .

سياسة كفالة الأسر المتعففة:

- تقطع الكفالة عن الأسرة الفقيرة: إذا تحسنت ظروفها المعيشية أو انحرفت أخلاقيا أو تركت الواجبات الشرعية أو لأي أسباب أخرى تراها الجمعية.

سياسة كفالة ذوي الهمم:

- تقطع كفالة عن ذوي الهمم إذا انحرف أخلاقيا أو ترك الواجبات الشرعية أو لأي أسباب أخرى تراها الجمعية.

سياسة كفالة داعية:

- تقطع الكفالة عن الداعية في حال انخرط في العمل السياسي أو تخلف عن أداء مهامه التبليغيين أو انصرف أخلاقيا أو تسبب في مشاحنات بين المؤمنين و المسلمين أو اتجه إلى أعمال أخرى تؤدي إلى الإخلال في وظيفته التبليغيين أو لأي أسباب أخرى تراها الجمعية .